

## مديرية التضامن الاجتماعى بالدقهلية

إدارة الجمعيات

قرار رقم ٢٢ لسنة ٢٠٢٦

بتاريخ ٢٠٢٦/٣/١١

وكيل الوزارة

بناء على القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ بشأن الجمعيات والمؤسسات الأهلية ؛  
وعلى اللائحة التنفيذية رقم ١٠٤ لسنة ٢٠٢١ ؛  
وعلى قرار اجتماع جمعية عمومية غير عادية لجمعية التكافل الاجتماعى  
لضباط مرور الدقهلية بتاريخ ٢٠٢٦/٢/٢٨ والمقيدة برقم ٣٠٣٢ لسنة ٢٠٢٤ إدارة  
غرب المنصورة الاجتماعية ؛

**تقرر:**

**(المادة الأولى)**

تعديل لائحة النظام الأساسى فى البنود التالية :

البند (١) :

تعديل الاسم من جمعية التكافل الاجتماعى لضباط مرور الدقهلية إلى الاسم  
الجديد (جمعية نسور المستقبل للتكافل الاجتماعى) .

البند (٢) :

تعديل عنوان مقر الجمعية :

من إدارة مرور الدقهلية - مبنى الشئون الإدارية الدور الأول علوى - مكتب  
رقم (١) إلى عنوان المقر الجديد محافظة الدقهلية مبنى ديوان مديرية الأمن -  
الدور الثالث مكتب رقم (١٥) .

مادة (١٥) شروط العضوية :

البند رقم (٣) قبل التعديل :

تقتصر عضوية الجمعية على ضباط إدارة مرور الدقهلية - ومن يرى مجلس الإدارة قبول عضويته من الضباط العاملين بوزارة الداخلية .

بعد التعديل تقتصر عضوية الجمعية على الضباط العاملين بمديرية أمن الدقهلية - ومن يرى مجلس الإدارة قبول عضويته من الضباط العاملين بوزارة الداخلية .

البند رقم (٥) :

فى حالة انتهاء خدمة العضو بإدارة مرور الدقهلية مع استمرار خدمته بوزارة الداخلية يكون من حق العضو الاستمرار فى عضوية الجمعية .

بعد التعديل فى حالة انتهاء خدمة العضو بمديرية أمن الدقهلية مع استمرار خدمته بوزارة الداخلية يكون من حق العضو الاستمرار فى عضوية الجمعية كعضو عامل بشرط موافقة الأغلبية المطلقة لأعضاء مجلس الإدارة وإلا حوت عضويته إلى عضوية منتسبة .

مادة (٣١) :

مجلس الإدارة يتكون من :

تعديل عدد أعضاء مجلس الإدارة من ٩ (تسعة) أعضاء إلى ٧ (سبعة) أعضاء تنتخبهم الجمعية العمومية من بين أعضائها .

تم إضافة بندين جديدين لذات المادة (٣١) المشار إليها وذلك وفقاً لما يلى :

١ - تعيين السيد اللواء مساعد الوزير مدير أمن الدقهلية بصفته الوظيفية - رئيس مجلس إدارة الجمعية على أن يتمتع بكافة المزايا التى تمنح للعضو المؤسس .

٢ - تعيين السيد العميد مدير إدارة مرور الدقهلية بصفته الوظيفية - نائب رئيس مجلس إدارة الجمعية على أن يتمتع بكافة المزايا التى تمنح للعضو المؤسس .

مادة (٣٢) :

بند (٣) قبل التعديل :

أن يكون من ضباط إدارة مرور الدقهلية بعد التعديل أن يكون من الضباط العاملين بمديرية أمن الدقهلية .

البند (٤) :

فى حالة نقل أحد أعضاء المجلس من إدارة مرور الدقهلية وذلك أثناء عضويته بمجلس الإدارة يجوز له الاستمرار بعضوية المجلس لحين انتهاء مدة المجلس بشرط موافقة أغلبية أعضاء مجلس الإدارة .

بعد التعديل - فى حالة نقل أحد أعضاء المجلس من الضباط العاملين بمديرية أمن الدقهلية وذلك أثناء عضويته بمجلس الإدارة يجوز له الاستمرار بعضوية المجلس لحين انتهاء مدة المجلس بشرط موافقة أغلبية أعضاء مجلس الإدارة .

### (المادة الثانية)

لا يتم تنفيذ كاهه هذه الأنشطة إلا بعد الرجوع لجهات الاختصاص طبقاً لقانون تنظيم ممارسة العمل الاهلى رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

### (المادة الثالثة)

علي إدارة الجمعيات تنفيذ هذا القرار وإخطار الجهات المعنية .

### (المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

وكيل الوزارة

د/ هالة عبد الرزاق جودة